

وزارة الخارجية

قرار وزاري

رقم ٢٠١٧/٣٣٠

بإنشاء اللجنة العمانية للقانون الدولي الإنساني

استناداً إلى قانون تنظيم وزارة الخارجية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٣٢ ،
وإلى موافقة مجلس الوزراء ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

تنشأ بوزارة الخارجية لجنة تسمى " اللجنة العمانية للقانون الدولي الإنساني " .

المادة الثانية

تشكل اللجنة العمانية للقانون الدولي الإنساني برئاسة ممثل عن وزارة الخارجية ،
وعضوية ممثلين لا تقل وظيفة أي منهم عن مدير عام ومن في حكمه من الجهات الآتية :

- وزارة الدفاع (نائباً للرئيس) .
- وزارة العدل .
- وزارة الشؤون القانونية .
- وزارة التراث والثقافة .
- وزارة التربية والتعليم .
- وزارة التعليم العالي .
- وزارة القوى العاملة .
- جامعة السلطان قابوس .
- شرطة عمان السلطانية .
- الهيئة العامة للدفاع المدني والإسعاف .
- الهيئة العمانية للأعمال الخيرية .

وللجنة الاستعانة بمن تراه مناسباً من المستشارين والخبراء والمختصين لحضور جلساتها ، بهدف الاسترشاد بأرائهم ، دون أن يكون لهم صوت معدود فيما تصدره اللجنة من قرارات أو توصيات .

المادة الثالثة

تكون مدة العضوية في اللجنة العمانية للقانون الدولي الإنساني (٣) ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمدة أو لمدد أخرى مماثلة .
ويصدر بتسمية رئيس وأعضاء اللجنة قرار من الوزير المسؤول عن الشؤون الخارجية .

المادة الرابعة

تختص اللجنة العمانية للقانون الدولي الإنساني بدراسة جميع المسائل المتصلة بالقانون الدولي الإنساني ومجالات تطبيقه ، ويكون لها بصفة خاصة ما يأتي :

- ١ - التعريف بمبادئ القانون الدولي الإنساني ، ونشر ثقافته داخل السلطنة .
- ٢ - اقتراح التدابير والدراسات الكفيلة بتنفيذ قواعد القانون الدولي الإنساني على الصعيد الوطني .
- ٣ - تقديم المقترحات اللازمة لمواءمة التشريعات الوطنية مع قواعد القانون الدولي الإنساني ، وأحكام الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي انضمت لها السلطنة ، واقتراح الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية الأخرى ذات الصلة بالقانون الدولي الإنساني .
- ٤ - اقتراح خطة سنوية تتضمن التدابير الوطنية اللازمة لنشر ثقافة القانون الدولي الإنساني وتطبيقه على الصعيد الوطني بالتنسيق مع الجهات المعنية ، ورفعها إلى مجلس الوزراء للاعتماد .
- ٥ - التنسيق مع الجهات المعنية بشأن المواقع المتمتعة بالحماية بمقتضى القانون الدولي الإنساني .

- ٦ - اقتراح عقد الندوات وسائر الفعاليات المتصلة بالقانون الدولي الإنساني على المستوى الوطني .
- ٧ - تمثيل السلطنة في الاجتماعات والملتقيات الإقليمية والدولية الخاصة بالقانون الدولي الإنساني .
- ٨ - الإسهام في برامج إعداد وتدريب وتطوير الكوادر الوطنية في مجال القانون الدولي الإنساني .
- ٩ - ترجمة الوثائق والمستندات المتصلة بالقانون الدولي الإنساني .
- ١٠ - أي مهام أخرى ذات صلة تكلف بها من مجلس الوزراء .

المادة الخامسة

تجتمع اللجنة العمانية للقانون الدولي الإنساني بدعوة من رئيسها مرة كل (٣) ثلاثة أشهر ، أو كلما دعت الحاجة إلى ذلك ، ويكون اجتماع اللجنة صحيحا بحضور أغلبية أعضائها ، على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه ، وتصدر اللجنة قراراتها بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين ، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي منه رئيس الاجتماع .

المادة السادسة

يجوز للجنة العمانية للقانون الدولي الإنساني تشكيل لجان عمل من بين أعضائها أو من غيرهم لبحث أي من المسائل ذات الصلة باختصاصاتها ، وتعرض تلك اللجان نتائج أعمالها على اللجنة .

المادة السابعة

تعد اللجنة العمانية للقانون الدولي الإنساني تقريرا سنويا عن أنشطتها واختصاصاتها متضمنا ما تراه من توصيات ، وترفعه إلى مجلس الوزراء من خلال الوزير المسؤول عن الشؤون الخارجية .

المادة الثامنة

يكون للجنة العمانية للقانون الدولي الإنساني اعتماد مالي لمساعدتها على القيام بمهامها ، ويدرج ضمن المخصصات المالية المقررة لوزارة الخارجية في الميزانية العامة للدولة .

المادة التاسعة

تحدد مكافأة رئيس وأعضاء اللجنة بقرار من مجلس الوزراء .

المادة العاشرة

تتولى وزارة الخارجية معاونة اللجنة العمانية للقانون الدولي الإنساني في القيام بكافة الشؤون الفنية والإدارية الخاصة بها ، كما تقوم بمتابعة وتنفيذ قراراتها وتوصياتها بالتنسيق مع الجهات المعنية .

المادة الحادية عشرة

على وحدات الجهاز الإداري للدولة معاونة اللجنة العمانية للقانون الدولي الإنساني في أداء مهامها ، وتيسير مباشرتها اختصاصاتها ، وتزويدها بما تطلبه من بيانات أو معلومات تتصل بهذا الاختصاص ، وبما لا يتعارض مع القوانين والنظم المعمول بها .

المادة الثانية عشرة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٩ من محرم ١٤٣٩ هـ

الموافق : ١٠ من أكتوبر ٢٠١٧ م

يوسف بن علوي بن عبدالله

الوزير المسؤول عن الشؤون الخارجية